المرام الي الافهام وان يكون عطفا على التحرير ومعناه غاية تهذيب الكلام في تقريب
المقصد اي سوق الدليل على اثباته من بيان المرام اي المقصود الذي هو تقرير عقايد
الاسلام اي العقايد المنسوبة الي الاسلام لتكون الاضافة لملابسة والعقايد التي هي
الاسلام فتكون الاضافة بيانية جعلته تبصرة مبصرا وموضحا لمن حاول اراد التبصر
اي التعريف والايضاح لذي الافهام الاعلام وجعلته تذكرة تذكرا لمن اراد
ان يتذكر من ذوي الافهام جمع فهم وهو العلم سيما خصوصا والسي في الاصل بمعنى
مثل فمعنى لا سيما لا مثل وما زايدة او موصولة او موصوفة وقد يحذف لا في اللفظ
لكنه مراد وغلب استعماله بمعنى التخصيص وهو الاستثنا عن الحكم المتقدم ليحكم عليه
على وجه اتم يحكم من جنس الحكم السابق وفيما بعده يجوز الرفع على كونه خبر المبتدا
محذوف والجملة صلة ما او صفة والنصب على الاستثنا والجر على الاضافة وكلمة
ما على الاخير زايدة الولد الاعز الحبي الحري بالاكرام اسمه محمد ولذا قال سمي
حبيب الله عليه التحية والسلام لا زال له اي للولد المذكور من التوفيق بيان لقوله
قوام نظام وعماد اي يكون له قوام من التوفيق دايما ولا زال له من التاييد
والتقوية عصام هو في اللغة رباط القربة وهاهنا بمعنى العاصم وهو الحافظ
وفي التوجه الي تصنيف هذا المتن الشريف على الله التوكل والاعتماد وبه اي بالله
في هذا الامر الاعتصام اي الالتزام والاستمساك ورتب المصنف المحقق كتابه
على قسمين القسم الاول في علم المنطق والثاني في علم الكلام وقدم
المنطق عليه لانه مقدمة موصلة اليه وقسم القسم الاول من الكتاب الي ثلثة
اقسام مقدمة وهي هاهنا ما يتوقف عليه الشروع في المنطق على وجه البصيرة
والخبرة وفرط الرغبة كما سيشير اليه في اخر الكتاب ومقصدين احدهما التصورات
والاخر التصديقات ولما توقف الشروع بالبصيرة في المنطق على تعريفه والشروع
فيه من فرط الرغبة على بيان فايدته وزيادة البصيرة على موضوعه رتب المقدمة
على

على هذه الثلثة ولما كان بيان فايدة الموجب لتعريفه موقوفا على تقسيم مطلق العلم بذاته
وقال العلم وهو ماهية الشي الحاصلة عند العقل ينقسم الي تصور وتصديق لانه
ان كان اذعانا اي قبولا واعتقادا او حكما للنسبة التامة اي التي يصح السكوت عليه
سواء كانت ايجابية اي ثبوتية او سلبية اي منفية فتصديق فالحكم بان زيدا
قايم وهو الاعتقاد والقبول لثبوت القيام لزيد تصديق ايجابي والحكم
بان زيدا ليس بقايم وهو الاعتقاد والقبول لسلب القيام عن زيد تصديق
سلبي ولما كان التصديق اذعانا للنسبة فيتوقف على تصور المثبتين وهما
الموضوع كزيد والمحمول كقايم وتصور النسبة وهي ربط القيام بزيد وهذه
التصورات شرط للتصديق خارجة عنه والتصديق هو مجرد الحكم عليها هذا
على مذهب الحكما وهو الحق واما عند الامام فالتصديق عبارة عن مجموع
هذه التصورات الثلثة والحكم والا اي وان لم يكن اذعانا للنسبة الايجابية
او السلبية فتصور ساذج سواء كان واحدا كتصور زيد او متعددا بلا نسبة
كزيد وقايم او مع نسبة لا تقبل تعلق الاذعان كالنسب التقييدية والانشايية
او تقبل تعلقه لكن لم يتعلق بها كالتصورات الثلث قبل الحكم على النسبة
ويقتسمان اي ياخذ ويقبل التقسيم كل واحد من التصور والتصديق بالضرورة
بالوجوب او ببديهة العقل الي الضرورة اي الضروري وهو ما لا يتوقف
حصوله على نظر وفكر كتصور الحرارة والبرودة والتصديق بان النفي والاثبات
لا يجتمعان ولا يرتفعان والي الاكتساب اي الكسبي وهو ما يتوقف حصوله
على نظر كتصور الملك والتصديق بحدوث العالم فلا بد ان يكون اكتسابه من
من الضروري وحصوله منه بالنظر والفكر وهو ملاحظة النفس وتوجهها
والتفاتها نحو المعقول اي المعلوم الذي حصل له سواء كان تصوريا او
تصديقيا لتحصيل المجهول التصوري كما اذا جهلنا الانسان واردنا تحصيله

Copyright © King Saud University